من اهل القبلة وما نقل جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان ما نقل من لعن
النبي ع من اهل القبلة يخالف ما ذكر من ان النبي نهى عن اللعن فما التوفيق
بينهما فاجاب بقوله وما نقل من لعن النبي ع لبعض من اهل القبلة فلانه
النبي ع يعلم من احوال الناس بيان ما في لما لا يعلمه غيره والضمير البارز
في يعلمه عايد الى ما والضمير في غيره راجع الى النبي ع يعني يحتمل ان يكون الشخص
الذي لعن النبي لم يكن مؤمنا بل منافقا وبعضهم اي العلماء اطلق اللعن عليه
اي على يزيد لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رض واتفقوا والحاصل على
جواز اللعن على من قتله او امر به او اجاز به ورضي به والحق ان رضى يزيد
بقتل الحسين واستبشاره اي استبشار يزيد بذلك اي بالقتل واهانته
اي يزيد اهل بيت النبي ع مما تواتر خبراني معناه قال حجة الاسلام لم
يثبت اصلا ان يزيد قتل الحسين او امر بقتله او رضي به فلا يجوز نسبة مسلم
الى كبيرة بل لم يتحقق قيل قد تواتر ان يزيد ارسل الجيش على الحسين فقتلوه
واهانوا اهل بيت النبي ع فكون الامير امرا او راضيا بما فعله جنده بخصمه جلي عند
العقل فالقول بعدم الرضى من حسن النظر لاهل القبلة وان كان تفاصيلها
احادا فنحن لا نتوقف في شانه اي في شان يزيد بل في ايمانه لعنة الله
عليه وعلى انصاره واعوانه قيل لو سلم ان يزيد قتل الحسين لم يكفر لان
قاتل عثمان لم يكفر مع كونه افضل من الحسين اذ التكفير لقتل الانبياء
ع ولو سلم انه كفر حين قتله فاللعن على الكافر المعين لا يصح فلعله تاب
بعده قيل تكفير قتل الحسين ليس لقتل الصحابي رض بل لاهانة اهل
بيت النبي ع ولم يوجد ذلك في عثمان رض ويشهد بالجنة للعشرة
المبشرة الذين بشرهم النبي ع حيث قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان

١٦٣

في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف
في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة وكذا يشهد بالجنة لفاطمة والحسن
والحسين لما ورد في الحديث الصحيح ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة و
ان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وساير الصحابة لا يذكرون
الا بخير ويرجى لهم اكثر مما يرجى لغيرهم من المؤمنين ولا يشهد بالجنة او النار
لاحد بعينه بل بان المؤمنين من اهل الجنة والكافرين من اهل النار
وكذا اطفالهم تبعا لهم وقيل هم في الجنة اذ لا اثم لهم وقيل هم في الاعراف
ووجهه ان عدم التيقن لعدم العلم بخاتمته واذا مات ولد المؤمن طفلا
فخاتمته ايمان لا محالة تبعا لابيه اللهم الا ان يكون تابعا لخاتمة ابيه وهو
غير معلوم ويرى المسح على الخفين في السفر والحضر خلافا للرافضي
لانه اي المسح وان كان زيادة على الكتاب اي كتاب الله تعالى وهو قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين لا يفهم منه جواز
المسح على الخفين وهي جائزة اي الزيادة على الكتاب بالخبر المشهور وسئل
الجمهور على همزة سئل وسيل بالياء وهو لغة من قال سلت فالف
همزة والياء منقلبة عن واو لقولهم سوال وساولة على عن ابي طالب
عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله ثلثة ايام ولياليها في المسافر
ويوما وليلة للمقيم جعل له معان كثيرة واحد المعنى منها خيرا لقوله تعالى
فجعلناها نكالا لما بين يديها اي خيرنا ها والثاني بمعنى الايجاب لقوله تعالى وما
جعلنا القبلة اي اوجبنا القبلة وامرناها والثالث بمعنى القول كقوله
تعالى انا جعلناه قرانا عربيا اي قلنا وانزلنا والرابع بمعنى الخلق

وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة

Copyright © King Saud University